

380511 - هل يلزم تبليغ السَّلام؟

السؤال

هل توصيل السَّلام واجب؟ إذا قال لي شخص سَلِّمْ على فلان، فهل يجب علي أن أوصل السَّلام؟ وهل أثم إذا تعمدت عدم إيصال السَّلام؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا قال شخص لآخر: سلم لي على فلان، فهي أمانة يجب إيصالها إلى صاحبها، وهذا بشرط أن يقبل الشخص هذه الأمانة، ويوافق على تحمُّل السَّلام.

قال العراقي في "طرح التثريب في شرح التثريب" (8/108): "قال أصحابنا: ويجب على الرسول تبليغه، فإنه أمانة، ويجب أداء الأمانة.

وينبغي أن يقال: إنما يجب عليه ذلك إذا التزم، وقال للمرسل: إني تحملت ذلك، وسأبلغه له، فإن لم يلتزم ذلك، لم يجب عليه تبليغه، كمن أودع وديعة فلم يقبلها" انتهى .

وقال ابن حجر في "فتح الباري" (11/38): "والتحقيق: أن الرسول إن التزمه، أشبه الأمانة، وإلا؛ فوديعة، والودائع إذا لم تُقبل، لم يلزمه شيء" انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "شرح رياض الصالحين" (4/401):

"هل يجب عليك أن تنقل الوصية، إذا قال لك: سلم لي على فلان؟ أو لا يجب؟

فصل فيها العلماء، فقالوا: إن التزمت بذلك، وجب عليك، لأن الله تعالى يقول: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا) النساء/58، وأنت الآن تحملت هذا.

أما إذا قال: سلم لي على فلان، وسكت.. أو ما أشبه ذلك، فهذا لا يلزمه" انتهى .

فمن التزم بأنه سيبليغ السَّلام، وجب عليه ذلك .

والله أعلم.